

المجلس 555 [امن 153 - باب النهي عن التغوط في طريق الناس.. إلى و353- باب كراهة تفضيل بعض الأولاده..]

عبدالعزیز بن باز

باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلمهم وموارد الماء ونحوها. قال الله تعالى والذين يؤذون والمؤمنات بغير ما اكتسبوا. فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً. وعن أبي هريرة رضي الله - [00:00:00](#)

الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللعنين. قالوا ومن لعنان؟ قال الذي قلنا في طريق الناس او في ظلهم. رواه مسلم باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد. عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - [00:00:20](#)

يبال في الماء الراكد. رواه مسلم. باب كراهة تفضيل الوالد بعد اولاده على بعض في الهبة عن النعمان ابن بشير رضي الله عنه ان ابا هو اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحت ابني - [00:00:45](#)

يا ابا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحتته مثل هذا؟ فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجه. وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلن - [00:01:05](#)

هذا بولدك كله؟ قال لا. قال اتقوا الله واعدلوا في اولادكم. ورجع ابي فرد تلك الصدقة في رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير الك ولد سوى ذلك؟ قال نعم. قال كلهم - [00:01:25](#)

ان وهبت له مثل هذا؟ قال لا. قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور. وفي رواية لا على جور وفي رواية اشهد على هذا غيري. ثم قال ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء - [00:01:45](#)

قال بلى قال فلا اذا متفق عليه وبالله التوفيق والسيد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد - [00:02:05](#)

هذه الاحاديث ثلاثة تعلق بالتحذير من ظلم المسلمين والتعدي عليهم وضع ما يؤذيه في الطرقات من بول او غائط او غير ذلك يقول الله جل وعلا والذين يؤمنون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا - [00:02:18](#)

غادي يحتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً والحديث من ضار مسلماً ضاره الله ومن شق على مسلم شق الله عليه الواجب على المسلم ان يحذر ما يؤذي اخوانه ويضرهم في الطرقات او غيرها - [00:02:39](#)

سواء كانوا جيراناً او غير جيران يجب الحذر ومن هذا الحديث يقول صلى الله عليه وسلم تقول لا عينين الذي يتخلى في طريق الناس او ظلهم الحديث الاخر اتقوا الله الملائكة الثلاثة البرز في الموارد - [00:02:53](#)

لو في الظل وهو تحت الشجر فالمؤمن يحذر جميع ما يؤذي الناس سواء كان في موارد المال او بطريق الناس او في ظلهم او اشبه ذلك مما يتأذون به وهكذا قارعة الطريق لا يكون فيها ما يؤذي الناس - [00:03:07](#)

وهكذا البول في الماء الدائب الرسول منها قال لا نحن مع الدائم. لان البول فيه وان كان كثيراً قد يتجمع ويتزايد فيضر الماء وينجسه ثم هو يقدره على الناس ولا ينجس - [00:03:26](#)

اذا علم الناس انه قد قيل فيه تأمل تأذوا منه وتقذروا حتى في الشرب. فالواجب الحذر من البول المائل الدائم وتغوط في اشد واقبح وهذا ينبى عن انه ينبغي للمؤمن او المؤمنين جميعاً - [00:03:42](#)

ان يتباعدوا عن كل اذى وان يتواصوا بذلك لان الله يقول سبحانه والمؤمنون بعضهم اولياء بعض فالواجب التواصي بما ينفعهم

ويدفع الضرر عنهم والحديث الثاني يقول صلى الله عليه وسلم - [00:03:58](#)

الاولاد اتقوا الله وعدلوا بين اولادكم لما استشاره بشير بن سعد في اعطاء بعض اولاده غلاما قال كل ولد اعطيته مثل هذا؟ قال لا.

قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم - [00:04:14](#)

قال لا تسجني على جور هذا يدل على ان الانسان اذا اراد يعطي اولاده فيسوي بينهم والا فليدعه للذكر مثل حظ الانثيين كالميراث

اما يخص بعضهم دون بعض هذا لا يجوز هو ايضا من اسباب القطيعة - [00:04:30](#)

فاما ان يعطيهم جميعا على السواء واما ان يدعهم الا النفقة الواجبة النفقة لها حالة نفقة الصغار ينفق عليهم على حسبه والفقير ينفق

عليه والغني ينفق على نفسه ما يحتاج ينفق عليه - [00:04:50](#)

ما يتعرض للنفقة شيء اخر ليس له تعلق بالعطية فاذا كان له اولاد صغار واولاد كبار قد استغنوا فان اولاده الصغار ينفق عليهم حتى

يستغنوا وفق الله الجميع - [00:05:07](#)